

## قرارات

### وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٦٤٥ لسنة ٢٠١١

#### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقر محاكم الأسرة

ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار مدير النيابة المؤرخ ٢٠١١/٣/١٧ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

#### قرر:

#### ( المادة الأولى )

يكون مقر نيابات : الجمرك ، والطفل ، والدخيلة ، والعامرية أول ، والعامرية ثان

الجزئية ، التابعة لنيابة غرب الإسكندرية الكلية بالعقار رقم ٢٣ شارع الطيار

المتفرع من شارع الإسكندرية مطروح - قسم الدخيلة - محافظة الإسكندرية ،

بدلاً من مقارها الحالية .

**( المادة الثانية )**

يكون مقر نيابة الميناء الجزئية ، التابعة لنيابة غرب الإسكندرية الكلية بالدور الثالث مبنى مجمع تاسع الإدارى التابع للهيئة العامة لميناء الإسكندرية ، داخل ميناء الإسكندرية بجوار باب ٢ جمارك - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**( المادة الثالثة )**

يكون مقر نيابتي الدخيلة والعامرية الجزئيتين لشئون الأسرة ، التابعتين لنيابة الإسكندرية الكلية لشئون الأسرة بالعقار رقم ٢٣ شارع الطيار المتفرع من شارع الإسكندرية مطروح - قسم الدخيلة - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقرهما الحاليين .

**( المادة الرابعة )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الخامسة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١١/٤/٢

صدر فى ٢٠١١/٣/٢١

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندى